Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

القدرة عليها وهي مندوبة بالكل وإذا تركت جملة لكان مكروهاً لأن الترك يكون على خلاف ما ندب إليه الشرع ففي الحديث: «إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم، وإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»[1].

وقوله عليه الصلاة والسلام:

«إن الله جميل يحب الجمال»[2].

رداً على سؤال بعض الأصحاب للرسول عن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً.

هذا يدل على أن الظهور بمظهر الاعتناء في ملبسه مطلوب في الجملة شرعاً على جهة الندب فلو ترك الناس كلهم ذلك لكان مكروهاً.

القسم الثاني: مباح بالجزء مطلوب بالكل على جهة الوجوب، كالأكل والشرب، ووطء الزوجات، والبيع والشراء ووجوه الاكتسابات الجائزة كقوله تعالى:

﴿...وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ...﴾[3].

وقوله تعالى:

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ...﴾[4].

وقوله تعالى:

﴿...أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ...﴾[5].

كل هذه الأشياء مباحة بالجزء أي إذا اختار أحد هذه الأشياء على ما

---

(1) الجزء الأول من الحديث رواه البخاري عن أبي هريرة والجزء الأخير أخرجه الترمذي والحاكم.

(2) أخرجه أبو داود والترمذي.

(3) سورة البقرة، الآية: 275.

(4) سورة المائدة، الآية: 96.

(5) سورة المائدة، الآية: 1.